

الكفاية في علم الرواية

على هذه الصفة الا ان يثبت على أحد ارتكاب ما لا يحتمل الا قصد المعصية والخروج من باب التأويل فيحكم بسقوط العدالة وقد برأهم ا] من ذلك ورفع اقدارهم عنه على انه لو لم يرد من ا] D ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لوجب الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد والنصرة وبذل المهج والاموال وقتل الآباء والاولاد والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم وانهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون من بعدهم ابد الآبدين هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتد بقوله من الفقهاء وذهبت طائفة من أهل البدع الى ان حال الصحابة كانت مرضية الى وقت الحروب التي ظهرت بينهم وسفك بعضهم دماء بعض فصار أهل تلك الحروب ساقطى العدالة ولما اختلطوا باهل النزاهة وجب البحث عن أمور الرواية منهم وليس في أهل الدين والمتحققين بالعلم من يصرف إليهم خبر ما لا يحتمل نوعا من التأويل وضربا من الاجتهاد فهم بمثابة المخالفين من الفقهاء المجتهدين في تأويل الاحكام لاشكال الأمر والتباسة ويجب ان يكونوا على الأصل الذي قدمناه من حال العدالة والرضا إذ لم يثبت ما يزيل ذلك عنهم أخبرنا أبو منصور محمد بن عيسى الهمداني ثنا صالح بن احمد الحافظ قال سمعت أبا جعفر أحمد بن عبدل يقول سمعت احمد بن محمد بن سليمان التستري يقول سمعت أبا زرعة يقول إذا رأيت الرجل ينتقم أحدا من أصحاب رسول ا] A فاعلم انه زنديق وذلك أن الرسول A عندنا حق والقرآن حق وانما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول ا] A وانما يريدون ان يجرحوا شهودنا ليبتلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى وهم زنادقة .

(باب القول في معنى وصف الصحابي انه صحابي والطريق الى معرفة كونه صحابيا) .

أخبرنا محمد بن احمد بن رزق أنا إسماعيل بن على الخطبي وأبو على بن الصواف قالا